منه ما اتفق عليه الشيخان انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين
خفيفتين قبل الفجر وركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب
والعشا والجمعة وروى البخاري عن عايشة انه كان لا يدع اربعا قبل
الظهر وروى مسلم عنها رضي الله عنها انه كان يصليهن في بيته وروى الترمذي
انه صلى الله عليه وسلم كان يصليهن وقال انها ساعة تفتح فيها ابواب السماء
وانا احب ان يصعد لي فيها عمل صالح وروى غيره انهن يعدلن بصلاة السحر
وانهن لسن بفصل بتسليم وقال صلى الله عليه وسلم من حافظ على اربع قبل الظهر
واربع بعدها حرمه الله على النار رواه الترمذي والحاكم وصححه وروى
الترمذي وصححه وحسنه انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي اربعا قبل العصر
يفصل بينهن بالتسليم وروى هو وابو داود انه صلى الله عليه وسلم قال رحم الله
امرأ صلى قبل العصر اربعا حسنه الترمذي وصححه ابن حبان وسكت عنه
ابو داود وحض صلى الله عليه وسلم على ركعتين قبل المغرب فروى البخاري
انه صلى الله عليه وسلم قال صلوا قبل صلاة المغرب قالها ثلاثا وقال في الثالثة
لمن شاء كراهة ان يتخذها الناس سنة قال المحب الطبري المراد بالسنة هنا
الطريقة اللازمة لا المعنى المصطلح عليه ورواه ابو داود ولفظه صلوا
قبل المغرب ركعتين وفي الصحيحين ان كبار الصحابة كانوا يبتدرون
السواري لهما اذا اذن المغرب وفي رواية لمسلم حتى ان الغريب ليدخل المسجد
فيحسب ان الصلوة قد صليت من كثرة من يصليهما وفيه ايضا حديث
بين كل اذانين صلوة وهو ثابت في الصحيحين وهو دليل ايضا على استحباب
ركعتين قبل العشا وبين يدي كل صلوة مكتوبة قال العلما رحمهم الله

شرطهما

شرطهما ان لا يصليا بعد شروع المؤذن في الاقامة ولا يفوتان فضيلة
تحرم الامام فلذلك لم تثبت المواظبة على ما ذكرنا اولا ثم ما اتفق عليه الشيخان
فهو الموافق لقوله صلى الله عليه وسلم من صلى ثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة
بنى الله له بيتا في الجنة رواه مسلم وفي رواية له اربعا قبل الظهر وركعتين
بعدها وبعد المغرب وبعد العشا وقبل صلاة الصبح واخرج ركعتي
الجمعة وهو موافق لهذا العدد ايضا والله اعلم ومنه الوتر وقد حض
النبي صلى الله عليه وسلم عليه فقال ان الله وتر يحب الوتر فاوتروا يا اهل
القرآن وقال ان الله قد امركم بصلاة هي خير لكم من حمر النعم وهي الوتر
فجعلها فيما بين العشا الى طلوع الفجر رواهما ابو داود والترمذي واختلفت
عادة النبي صلى الله عليه وسلم في وقته فروت عايشة رضي الله عنها قالت من
كل الليل قد اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم من اول الليل ومن اوسطه وآخره
وانتهى وتره الى السحر متفق عليه وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من خاف ان لا يقوم من آخر الليل فليوتر اوله ومن
طمع ان يقوم آخره فليوتر آخر الليل فان صلاة آخر الليل مشهودة
وذلك افضل رواه مسلم واختلف العلماء رحمهم الله بحسب اختلاف الروايات
من ركعة الى احدى عشرة ركعة وعلى الاحوال الثلاث وعليه العمل اكثر
واختلفوا هل الوتر التهجد الذي امر الله نبيه به ام هو غيره والصواب
انه غيره وانما التلازم بينهما سمى احدهما باسم الآخر توسعا واطلق على
ذلك اكثر الروايات وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ربما فصله وربما
وصله والفصل اكثر ومذهب الشافعي رحمه الله ان افضل الرواتب
الوتر ثم ركعتا الفجر وقد قال بعض العلماء رحمهم الله بوجوبهما وشذ

Copyright © King Saud University